

7456 - حكم من جامع زوجته وهي صائمة وكان مفطرا لأنه قادم

من السفر - نور على الدرب

صالح اللحيدان

اه انا شاب في الثلاثين من عمري تزوجت وجلست مع زوجتي اربعة اشهر. ثم سافرت للمدينة المنورة وجلست ثمانية اشهر ونصف. ونزلت الى القاهرة في اليوم التاسع من شهر رمضان وكنت مفطرا لاني مسافر. وقد جمعت زوجتي عند وصولي الى المنزل في ذلك اليوم وكانت الزوجة - [00:00:00](#)

قائمة وبسبب ذلك افطرت فما الحكم في ذلك الجواب ان ذلك منكرو. وارتكاب لما حرم الله. واما انت وسفرك فان كنت تعتقد ان مثلك يجوز له ان يستمر على فطره - [00:00:20](#)

الى غروب الشمس فارجو الا اثم عليك بذلك. الجهل يعني والاحوط لك لان مسألة خلافية. نعم. والاحوط لك ان تؤدي كفارة عن ارتكابك هذا المنكر. فكفارة من جامع زوجته في نهار رمضان ان - [00:00:40](#)

اعتق رقبة. الله اكبر. فان لم يستطع فليصم شهرين متتابعين فان لم يستطع فليطعم ستين مسكينا. واطعام ستين مسكين لكل واحد نصف صاع. كيلو ونصف بالوزن. نعم. من تمر او رز او بر - [00:00:59](#)

والزوجة ان كانت مطاوعة ولم تجبرها على النكاح الجماع فان عليها كفارة اخرى. وان كانت لا وانما افطر آا مكنت الجماعة كرها والا دون ارضاها وموافقها وانما بالاجبار فلا كفارة عليها. ويبقى موضوع القضاء - [00:01:13](#)

اه بعض اهل العلم يرى ان لا قضاء على من افطر متعمدا وهذا هو الصحيح. لكن اذا افطر بالجماع هل يقضي؟ اولى له ان يقضي؟ والله اعلم. بارك الله فيكم - [00:01:35](#)

وجزاكم الله خير - [00:01:45](#)